

Distr.: General
28 March 2007
Arabic
Original: English/French/Spanish

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ٤٠ من القائمة الأولية*

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة
من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم
غير المتمتعة بالحكم الذاتي

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح
سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير الأمين العام

موجز

يصدر هذا التقرير بموجب قرار الجمعية العامة ١٢٤/٦١. وهو تجميع لردود الدول
الأعضاء المتعلقة بالمنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المتاحة لسكان الأقاليم غير المتمتعة
بالحكم الذاتي.

* A/62/50.



أولا - مقدمة

- ١ - دعت الجمعية العامة، في قرارها ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤، الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عروضاً بتسهيلات لا تقتصر على الدراسة والتدريب على المستوى الجامعي، بل تشمل أيضاً الدراسة فيما بعد المرحلة الابتدائية، فضلاً عن التدريب التقني والمهني ذي القيمة العملية المباشرة.
- ٢ - ووفقاً لقرار الجمعية العامة ١٦٩٦ (د - ١٦) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١، تبلغ الأمانة العامة الدول القائمة بالإدارة بالعروض المقدمة بموجب القرار ٨٤٥ (د - ٩) وذلك لتمكين تلك الدول من القيام بالدعاية المناسبة للعروض في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها.
- ٣ - والمعلومات المتعلقة بالمنح الدراسية المعروضة من الدول الأعضاء في إطار البرنامج تتاح لمقدمي الطلبات المحتملين. وترد إشارة إلى البرنامج في الطبعة الثالثة والثلاثين من الكتيب المعنون "الدراسة في الخارج" الذي يصدر عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.
- ٤ - ويقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة كل سنة، وفقاً لأحكام قرارها ٨٤٥ (د - ٩) والقرارات اللاحقة^(١)، تقريراً يتضمن معلومات تفصيلية عن عروض المنح المقدمة ومدى استخدامها^(٢). وهذا التقرير، الذي يشمل الفترة من ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧، يقدم وفقاً للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٢٤/٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

ثانياً - المنح الدراسية المعروضة والمقدمة

ألف - الدول المقدمة للعروض

- ٥ - على مر السنين، عرضت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة المدرجة أسماؤها أدناه والبالغ عددها ٥٩ دولة تقديم منح دراسية كي يستفيد منها سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وذلك استجابة للقرارات الآنفة الذكر:

(١) أحدث القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن هذه المسألة هي القرارات ١٣٤/٥٧ و ١٣٤/٥٨ و ١٣٠/٥٩ و ١١٣/٦٠ و ١٢٤/٦١.

(٢) للاطلاع على أحدث التقارير، انظر A/56/88، و A/57/90 و Add.1، و A/58/71، و A/59/74، و A/60/67، و A/61/66.

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أستراليا، إسرائيل، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بلغاريا، بنما، بولندا، تايلند، تركيا، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، رومانيا، سري لانكا، سنغافورة، السودان، السويد، سويسرا، غابون، غانا، الفلبين، فنلندا، قبرص، قطر، كندا، كوبا، كولومبيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، يوغوسلافيا، اليابان، اليونان.

٦ - وعرضت منحة دراسية أيضا دولة غير عضو هي:

الكرسي الرسولي.

باء - المنح الدراسية المعروضة والمقدمة

الدول الأعضاء

الجزائر

٧ - في مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٧، أبلغت البعثة الدائمة للجزائر لدى الأمم المتحدة الأمانة العامة للأمم المتحدة بأنه فيما يتعلق بالعام ٢٠٠٦/٢٠٠٧، قدمت الحكومة الجزائرية إلى طلاب الصحراء الغربية ٢٦٤ منحة دراسية موزعة على النحو التالي: ١٤٩ منحة دراسية في مجال التعليم العالي؛ و ١٠٤ منحة دراسية في مجال التأهيل المهني؛ و ٧ منحة دراسية في مجال القضاء؛ و ٤ منحة دراسية في مجال التعليم الديني.

الأرجنتين

٨ - أبلغت البعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة في مذكرة شفوية مؤرخة ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧ الأمانة العامة بالآراء التالية لحكومة الأرجنتين:

احتلت المملكة المتحدة بطريقة غير شرعية جزر مالفيناس في عام ١٨٣٣. وعارضت جمهورية الأرجنتين على الفور هذا العمل العدائي ولم توافق عليه أبداً. وأنشأت المملكة المتحدة هناك نظاماً استعمارياً، وفي عام ١٩٤٦، أعلنت هذا الجزء من الأراضي الأرجنتينية إقليمياً تابعاً لها لا يتمتع بالاستقلال الذاتي.

وقد اعترفت الأمم المتحدة، بموجب القرار ٢٠٦٥ (د - ٢٠) والقرارات اللاحقة الصادرة عن الجمعية العامة، وكذلك قرارات اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، بوجود نزاع بين حكومتى جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة، داعية كلتا الحكومتين إلى أن تستأنفا دون إبطاء المفاوضات التي أوصت بها اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ولأحكام قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)، وكذلك مصالح سكان جزر مالفيناس.

ودون المساس بذلك، ونظراً لكون مالفيناس تشكل جزءاً من جزر الأراضي الوطنية الأرجنتينية، فإن سكانها، شأنهم في ذلك شأن باقي الشعب الأرجنتيني، تحق لهم الاستفادة من النظام التعليمي الذي يضمن التعليم المجاني في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والعالي، وكذلك الاستفادة من البرنامج الوطني للمنح الدراسية الخاص بوزارة التعليم في جمهورية الأرجنتين.

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٩ - في مذكرة شفوية مؤرخة ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧، أبلغت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية الأمين العام بأن عدد طلبة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الذين حصلوا على منح تشيفنغ اعتباراً من الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ هو كما يلي: أنجيلا (١) ومونتسيرات (٢).

الولايات المتحدة الأمريكية

١٠ - في رسالة مؤرخة ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧، أبلغ نائب الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة الأمانة العامة بما يلي: (أ) لا تقدم حكومة الولايات المتحدة بشكل مباشر منحة دراسية للطلاب المقيمين في أقاليم الولايات المتحدة الثلاثة غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ (ب) كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الواقعة تحت إدارة الولايات المتحدة، أي ساموا الأمريكية وغوام وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، لديه مرافق للتعليم والتدريب بعد المرحلة الثانوية، من بينها كلية ساموا الأمريكية العامة (www.ascc.as) وكلية غوام العامة (www.guam.net)؛ وجامعة جزر فرجن (www.uvi.edu). وتوفر كل كلية للطلاب المسجلين فرصاً متعددة للحصول على منح دراسية ومعونة مالية؛ (ج) يمكن للطلاب المقيمين في الأقاليم الثلاثة غير المتمتعة بالحكم

الذاتي والواقعة تحت إدارة الولايات المتحدة أن يقدموا طلبات للحصول على معونة مالية ومنح دراسية - سواء كانت أكاديمية أو رياضية أو خاصة بالانتماء الإثني، إلخ - إلى أي مؤسسة للتعليم العالي يختارونها في الولايات المتحدة؛ (د) لا تيسر أي معلومات إحصائية عن عدد المنح الدراسية المقدمة إلى الطلاب المقيمين في ساموا الأمريكية وغوام وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة.

ثالثاً - الطلبات المقدمة عن طريق الأمم المتحدة

١١ - وفقاً للإجراء الذي حددته الجمعية العامة في قرارها ١٦٩٦ (د - ١٦)، تحال الطلبات الواردة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة من سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي للحصول على المنح الدراسية إلى الدول المقدمة للعروض للنظر فيها، وإلى الدول القائمة بالإدارة للعلم، وذلك في آن واحد.

١٢ - وخلال الفترة من ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٦ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧، لم تتلق الأمانة العامة أي طلب من الطلاب الراغبين في الحصول على معلومات عن المنح الدراسية المتاحة.

رابعاً - خاتمة

١٣ - تمثل المنح الدراسية والتسهيلات التدريبية المقدمة من الدول الأعضاء لسكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي مساهمة قيّمة في النهوض بمؤلاء السكان في مجال التعليم.